

تعريف الخدمة المقدمة

الخدمة: شهادة تجارية لإمادة التصدير.

تعريف الخدمة :

شهادة من الغرفة التجارية تصادق على كون طالب الخدمة عضواً في غرفة تجارة وصناعة نابلس وماهية عمله ونوع البضاعة المنوي إعادة تصديرها.

الجهة المستفيدة :

الأعضاء المنتسبون في غرفة تجارة وصناعة نابلس.

متطلبات الحصول على الخدمة :

1. أن يكون طالب الخدمة مشتركاً لدى الغرفة.
2. أن يكون طالب الخدمة مسدداً لجميع رسوم الاشتراك المستحقة عليه.
3. إحضار الفاتورة الاصلية التي تحتوي على كافة البيانات المتعلقة بالبضاعة المراد إعادة تصديرها.
4. في حال إعادة تصدير سيارات/مركبات إحضار الرخصة الاصلية.
5. إحضار ايه أوراق قد تطلب لإنجاز المعاملة بالكفاءة المطلوبة.

رسوم الخدمة: خمسة دنانير 5 JD

المسؤوليات:

1. توجه إلى مسؤول قسم الخدمات والعلاقات العامة لتعبئة طلب الخدمة.
2. مسؤول قسم الخدمات والعلاقات العامة يقوم بالتحقق من صحة بيانات المشترك وتوقيعه.
3. مسؤول قسم الخدمات والعلاقات العامة يحول الطلب إلى المحاسبة ومن ثم يقوم المحاسب بتحويلها إلى الطباعة والمصادقة من قبل الإدارة.
4. مسؤول قسم الخدمات والعلاقات العامة يقوم بتسليمك الشهادة عند الانتهاء منها فوراً.